

بسم الله الرحمن الرحيم



إلى / وزارة الثقافة والسياحة والآثار - هيئة السياحة
دائرة المرافق السياحية

م/ إعلان دعوة الهيئة العامة

تهديكم شركتنا أطيب التحيات

نرفق لكم طياً نسخة من إعلان دعوة الهيئة العامة لشركة المدينة السياحية في سد الموصل للاجتماع المقرر عقدة في الساعة العاشرة صباح يوم الجمعة المصادف ٢٠٢٥/٥/٢٠ في محافظة نينوى - الموصل - (قاعة البيت الابيض - منطقة الغابات) حسب دعوة مجلس الإدارة بالمحضر رقم (٤) في ٢٠٢٥/٤/١٩ مع نسخه من إجابة الشركة عن الحسابات الختامية للسنة المالية المنتهية في ٢٠٢٤/١٢/٣١ بعد تثبيت الموعد من قبل دائرة مسجل الشركات .
للتفضل بالاطلاع . . . مع التقدير

المرفقات :

- إعلان .

المهندس
مخلد محي الدين يونس
المدير المفوض

نسخة إلى /

- هيئة الأوراق المالية . للتفضل بالاطلاع مع نسخه من الاعلان وإجابة الشركة . مع التقدير
- سوق العراق للأوراق المالية . للتفضل بالاطلاع مع نسخه من الاعلان وإجابة الشركة . مع التقدير
- ديوان الرقابة المالية - الموصل . للتفضل بالاطلاع مع نسخه من الاعلان وإجابة الشركة . مع التقدير
- دائرة التقاعد والضمان الاجتماعي للعمال / للتفضل بالاطلاع مع نسخه من الاعلان . . . مع التقدير
- فرع عقارات الدولة في محافظة نينوى / للتفضل بالاطلاع مع نسخه من الاعلان . . . مع التقدير
- شركة مصرف الموصل للتنمية والاستثمار / للتفضل بالاطلاع مع نسخه من الاعلان . مع التقدير
- إطلاع السيد رئيس مجلس الإدارة المحترم
- الأضبارة المختصة



إعلان

إلى / السادة مساهمي شركة المدينة السياحية في سد الموصل المحترمين
م/ إعلان دعوة اجتماع الهيئة العامة

استناداً لأحكام قانون الشركات رقم (٢١) لسنة ١٩٩٧ المعدل وتنفيذاً لقرار مجلس الإدارة بالمحضر رقم (٤) في ٢٠٢٥/٤/١٩ تقرر دعوة الهيئة العامة للشركة للاجتماع في تمام الساعة العاشرة من صباح يوم (ا كجم) المصادف ٢٠٢٥/٦/١٣ في محافظة نينوى / الموصل (قاعة البيت الابيض / منطقة الغابات) وحسب جدول الاعمال وكما يلي :

- ١ . مناقشة تقرير مجلس الإدارة عن نشاط الشركة للسنة المالية المنتهية في ٢٠٢٤/١٢/٣١ والمصادقة عليه .
 - ٢ . مناقشة تقرير ديوان الرقابة المالية الاتحادي والحسابات الختامية للسنة المالية المنتهية في ٢٠٢٤/١٢/٣١ وإجابة الشركة على الملاحظات الواردة فيـه والمصادقة عليهما .
 - ٣ . معالجة العجز المتراكم .
 - ٤ . أبراء ذمة رئيس وأعضاء مجلس الإدارة وتحديد مكافأتهم .
- راجين الحضور أصالة أو إنابة أحد المساهمين بموجب سند إنابة أو توكيل الغير بموجب وكالة مصدقة من كاتب العدل على أن تودع الإنابات والوكالات لدى هيئة الأوراق المالية قبل ثلاثة أيام في الأقل من الموعد المحدد للاجتماع استناداً لأحكام المادة (٩١) من القانون وفي حالة عدم حصول النصاب القانوني يؤجل الاجتماع ليوم (ا كجم) المصادف ٢٠٢٥/٦/١٤ في نفس الزمان والمكان المعينين أعلاه .
مع فائق التقدير والاحترام


رياض احمد خلف
رئيس مجلس الإدارة

إلى / الهيئة العامة لشركة المدينة السياحية في سد الموصل (مساهمة - مختلطة) المحترمين
م/ البيانات المالية لشركة المدينة السياحية في سد الموصل (مساهمة مختلطة)
للسنة المنتهية في ٣١ / كانون الأول / ٢٠٢٤

بعد التحية :

فحصنا البيانات المالية لشركة المدينة السياحية في سد الموصل (مساهمة مختلطة) كما فـي ٣١/كانون الأول/٢٠٢٤ ، طبقاً لمقتضيات قانون ديوان الرقابة المالية الاتحادي رقم (٣١) لسنة ٢٠١١ (المعدل) وقانون الشركات رقم (٢١) لسنة ١٩٩٧ (المعدل) والتشريعات المرعية الأخرى ووفقاً للقواعد والاعراف المعتمدة في هذا المجال ولدينا الإيضاحات والملاحظات والتحفظات التالية :-

الإيضاحات:

- ١ . يقع على عاتق الإدارة مسؤولية أعداد البيانات المالية والإفصاح عنها بصورة عادلة طبقاً للقواعد والمعايير المحاسبية المعتمدة، بالإضافة إلى وضع متطلبات نظام الرقابة الداخلية والالتزام بها وخاصة فيما يتعلق بالإعداد والإفصاح عن البيانات المالية بصورة واضحة وخالية من الأخطاء الجوهرية الناتجة عن التلاعب ، كما تشمل هذه المسؤولية على اختيار وتطبيق السياسات المحاسبية الملائمة واستخدام التقديرات المحاسبية المناسبة .
- ٢ . إن مسؤولية هذا الديوان تتمثل في أبداء الرأي الفني المحايد عن البيانات المالية المقدمة بكتاب شركة المدينة السياحية في سد الموصل (مساهمة مختلطة) ذي العدد (٦٣) المؤرخ في ٢٠٢٥/٣/٢ ، استناداً لتدقيقنا وفحصنا لهذه البيانات بالرجوع إلى السجلات المالية والحسابية وأدلة الإثباتات التي توفرت لدينا ، طبقاً لأدلة ومعايير التدقيق المعتمدة للحصول على تأكيد معقول فيما إذا كانت خالية من الأخطاء الجوهرية ومدى ملائمة السياسات المحاسبية المطبقة والتقديرات المحاسبية المعدة من قبل الإدارة .
- ٣ . أوصت اللجنة الفرعية لتعويض المتضررين من جراء العمليات الحربية والاختفاء العسكرية والعمليات الارهابية في محافظة نينوى بكتابها ذي العدد (١٠٣٧٨ / ١٠ أملك / ٢٠١٩) في ٢٠٢٢/٤/١٢ بتعويض الشركة بمبلغ مقداره (٦١١٦٨٤) ألف دينار ستمائة واحد عشر مليون وستمائة وأربعة وثمانون ألف دينار) وهو يمثل نسبة (٥٠ %) من قيمة الضرر الحقيقي الذي لحق بالشركة بعد تنزيل أسهم القطاع العام من مبلغ التعويض والبالغة (٥٥ ، ٤١ %) سهم ولم يتم استحصال المبلغ رغم مرور أكثر من سنة على صدور قرار اللجنة .

الملاحظات والتحفظات :

١ . البيانات المالية :

- أ . لم يتم أعداد كشف التدفق النقدي كما في ٢٠٢٤/١٢/٣١ خلافاً للقاعدة المحاسبية رقم (٧) الصادرة عن مجلس المعايير المحاسبية والرقابية في جمهورية العراق .
نوصي بأعداد كشف التدفق النقدي استناداً للقاعدة أعلاه .

الإجابة:

سيتم مراعاة تنظيم كشف التدفق النقدي وفقاً للقاعدة المحاسبية رقم (٧) مستقبلاً وحسب النموذج المرسل من قبل ديوان الرقابة المالية خلال عام ٢٠٢٥ .

ب ٠ عدم قيام الشركة بإعداد التقرير السنوي للرقابة الداخلية خلافاً للفقرة (٩) من متطلبات اعداد البيانات المالية لسنة /٢٠٢٤ المعمم بكتاب ديوان الرقابة المالية الاتحادي / دائرة الشؤون الفنية والدراسات ذات العدد (٣٤٣٤٥) في ٢٠٢٤/١٢/١٢ والتي تضمنت (تزويد الديوان بالمعلومات الواجب تثبيتها من تشكيلات الرقابة الداخلية في تقريرها السنوي والتي تمثل (تقرير التدقيق للعمليات المالية وتقرير التدقيق لا نشطة الوحدة) بالرغم من طلبنا في ذلك بمذكرتنا ذي العدد (٤٤) في ٢٠٢٥/٢/٢٣ ٠ نوصي بالالتزام بإعداد التقرير السنوي للرقابة الداخلية ٠

الإجابة :

سيتم اعداد التقرير السنوي للرقابة الداخلية علماً أنه قد تم استلام الكتاب الخاص بتقرير الرقابة الداخلية المرقم هـ/٤٤ في ٢٠٢٥/٢/٢٣ وان تسليم الاوليات الخاصة بالحسابات الختامية لسنة ٢٠٢٤ بتاريخ ٢٠٢٥/٢/٢ وبموجب كتابنا المرقم (٦٣) في ٢٠٢٥/١/٢٧ ٠

٢ ٠ نشاط الشركة:

أ ٠ أظهرت نتيجة نشاط الشركة للسنة الحالية عجزاً وللسنة الثامنة على التوالي باستثناء سنة /٢٠١٩ اذ بلغ العجز للسنة الحالية (١٤٢٢٨٦) ألف دينار (مائة واثنان واربعون مليون ومائتان وستة وثمانون الف) مقارنة بالعجز للسنة السابقة والبالغ (١٣٥٠٦٣) ألف دينار (مائة وخمسة وثلاثون مليون وثلاثة وستون ألف دينار) أي زيادة العجز بنسبة (٥%) عن السنة السابقة واجابت الشركة بكتابها ذي العدد (١٢٤) في ٢٠٢٥/٣/٩ أن السبب الرئيسي للعجز هو توقف نشاط الشركة السياحي نتيجة التشديدات الامنية المفروضة على سد الموصل منذ عام ٢٠١٤) ٠ نوصي بالعمل على معالجة العجز من خلال زيادة الإيرادات لتغطية المصاريف ٠

الإجابة :

بالنسبة للعجز الحاصل للشركة فقد تم ابرام عقد تأهيل وإدارة وتشغيل الشركة في ٢٠٢٤/٢/٢٨ وسوف يتم معالجة العجز الظاهر حسب الإيرادات المتأتية من العقد أعلاه والتي سوف تغطي نسبة عالية من العجز خلال السنوات القليلة المقبلة بالإضافة الى تقديم دراسة عن إمكانية معالجتها من الاحتياطات المتوفرة ٠

ب ٠ تم إحالة الشركة الى الاستثمار وحسب العقد المرقم (٧٨) بتاريخ ٢٠٢٤/٢/٢٨ مما أدى الى توقف نشاطها السياحي بشكل تام ابتداءً من تاريخ تسليم الموقع الى المستثمر في ٢٠٢٤/٣/١٦ بموجب قرار مجلس الإدارة بالجلسة المرقمة (١) والمنعقدة في ٢٠٢٤/١/١٤ ٠

الإجابة:

ان الشركة في متابعة مستمرة حول تنفيذ عقد التأهيل والإدارة والتشغيل كما انه تم تعيين مهندس مقيم (مرشح من قبل نقابة المهندسين/ فرع نينوى) مستمر في متابعة العمل وتقديم التقارير الى مجلس وإدارة الشركة ٠

٣ ٠ نتائج تنفيذ الموازنة التخطيطية:

أ ٠ التجاوز في الصرف عن ما هو مخطط ضمن الموازنة التخطيطية لبعض الحسابات دون استحصال موافقة مجلس إدارة الشركة على التجاوزات خلافاً للفقرة (٢ - أ) من النظام المحاسبي الموحد الباب الثاني صلاحيات المدير المفوض المتضمنة (الالتزام بالتخصيصات المالية والتي تم اقرارها من قبل مجلس الإدارة وفي حالة التجاوز تعرض على مجلس الإدارة لاستحصال الموافقة واجابت الشركة على كتابها ذي العدد (١٢٤) في ٢٠٢٥/٣/٩ أن (تم استحصال موافقة مجلس الإدارة على إجراء مناقلة بين الحسابات عن المخطط وبالرغم من ذلك ظهرت تجاوزات نتيجة صيانة الاثاث و التنقلات من سد الموصل الى مدينة الموصل وكما مبين في الامثلة التالية :-

رقم الدليل	اسم الحساب	المخطط / ألف دينار	المصرف الفعلي / ألف دينار	نسبة التحقق %
٣٣١٦	صيانة الاثاث	١٥٠	١٨٦٠	١١٤٠
٣٣٤١	نقل العاملين	٣٠٠٠	٤٥٦٦	٥٢
٣٣٤٢	نقل السلع	٥٠	٤٠٠	٧٠٠
٣٣٦٣	مكافآت لغير العاملين	١٠٠	٢٠٠٠	١٩٠٠
٣٣٥	استئجار موجودات ثابتة	٤٠٠٠	١١٠٤٠	١٧٦

نوصي بالالتزام بحدود الصرف وفق الموازنة التخطيطية واستحصال موافقة مجلس الإدارة على التجاوزات في الصرف ٠

الإجابة:

تم استحصل موافقة مجلس الإدارة على التجاوزات في الصرف الخاصة بالموازنة التخطيطية لعام ٢٠٢٤ وحسب قرار مجلس الإدارة في الجلسة الرقم (١٠) في ١٦/١١/٢٠٢٤ الفقرة (٧) .

ب . انخفاض نسبة تحقق الإيرادات الفعلية مقارنة مع الإيرادات المقدرة لسنة /٢٠٢٤ وكما مبين في الأمثلة أدناه .

رقم الدليل	اسم الحساب	المخطط / الف دينار	المصروف الفعلي / الف دينار	نسبة التحقق %
٤٢٤	ايراد فندقية وسياحة	٤٤٢٥٠٠	١٥٣٤٢	٣
٤٣٨٢	ايجار سكن العاملين	١٠٠٠٠	-----	---
٤٦٢	ايجار اراضي	٤٥٠٠٠	٢٧٤٨٣	٦١

نوصي بمراجعة الدقة في تخمين الإيرادات ضمن الموازنة التخطيطية .

الإجابة:

ان سبب انخفاض الإيرادات حسب المخطط له لعام ٢٠٢٤ يعود إيقاف نشاط الشركة بخصوص النزلاء ومستأجري المحلات بطلب تسليم الدور والمحلات المستأجرة من قبلهم الى المستثمر للبدء تنفيذ عقد التأهيل والإدارة والتشغيل للشركة .

٤ . المخالفات في تطبيق والأنظمة والتعليمات النافذة :

أ . خلافاً لقانون الشركات رقم (٢١) لسنة ١٩٩٧ (المعدل) :
أولاً : تجاوزت التزامات الشركة نسبة (٣٩٤ %) من رأسمالها والاحتياطيات (عدا العجز المتراكم) كما في ٢٠٢٤/١٢/٣١ إذ بلغ رأس مال الشركة واحتياطياتها (٧٤٩٦٩٥) الف دينار (سبعمائة وتسعة واربعون مليون وستمائة وخمسة وتسعون الف دينار) خلافاً للمادة (٢٨ - ثانياً) من القانون المذكور أنفاً التي نصت على (لا يجوز أن تتجاوز التزامات الشركة المساهمة (٣٠٠ %) من إجمالي رأس مالها وحقوق الملكية الاخرى الخاصة بها) إضافة الى تدني مبلغ السيولة النقدية لدى الشركة أذ بلغت (٩٩٦٦٥) الف دينار (تسعة وتسعون مليون وستمائة وخمسة وستون الف دينار) وهي تمثل نسبة (٤٢ %) من رأس مال الشركة لتسديد تلك الالتزامات بالرغم من الإشارة الى ذلك في تقريرنا السابقة وأخرها تقريرنا ذي العدد (ب/١٣/٢٩/٥٤/٨٤٨٥) في ٢٠٢٤/٣/٣١ وأجابت الشركة بكتابها ذي العدد (١٢٤) في ٢٠٢٥/٣/٩ أنه (سيتم عرض الموضوع في اجتماع الهيئة العامة لاتخاذ الاجراء اللازم لمعالجة العجز المتراكم)
نوصي بعرض الموضوع على الهيئة العامة لاتخاذ الإجراء اللازم بشأنه .

الإجابة:

ان سبب ظهور تجاوز في التزامات الشركة يعود الى سنوات سابقة وبسبب عدم وجود السيولة النقدية في حينه للظروف القاهرة التي مرت عليها الشركة وتراكمت هذه التجاوزات . وسوف يتم مناقشة الموضوع في اجتماع الهيئة العامة القادم لمعالجة العجز المتراكم .

ثانياً : لم تقم الشركة باتخاذ الإجراءات اللازمة لمعالجة العجز المتراكم والبالغ نسبته (١٢٢١ %) من رأسمالها خلافاً للمادة (٧٦ - ثانياً) من القانون أعلاه التي نصت على (إذ بلغت خسارة الشركة ما يعادل أو تجاوز (٧٥ %) من رأس مالها وجب عليها اتخاذ أحد الإجراءين إما (تخفيض أو زيادة رأس مال الشركة أو التوصية بتصفية الشركة) بالرغم من الإشارة الى ذلك في تقريرنا السابقة وأخرها تقريرنا المرقم (ب/١٣/٢٩/٥٤/٨٤٨٥) في ٢٠٢٤/٣/٣١ وأجابت الشركة بكتابها ذي العدد (١٢٤) في ٢٠٢٥/٣/٩ أنه (بعد أن تم إحالة الشركة من قبل شركة الاستاذ نأمل أن يعاد نشاط الشركة السياحي ويتم معالجة العجز) .
نوصي باتخاذ الإجراءات اللازمة لمعالجة العجز المتراكم وفقاً للقانون .

الإجابة:

ان الشركة مستمرة وحسب امكانياتها بمعالجة العجز المتراكم من خلال ابرام عقد تأهيل وإدارة وتشغيل الشركة والاستفادة من الإيرادات وحسب العقد كما ان الموضوع سوف يعرض على الهيئة العامة لا بداء الآراء لمعالجة العجز المتراكم .

- ثالثاً : عدم استحصال مصادقة دائرة تسجيل الشركات على محاضر اجتماع مجلس الإدارة المرقمة (١٠ و ٩) ٢٠٢٤ خلافاً للمادة (١١٦- ثالثاً) من القانون أعلاه التي أشارت ضمناً الى (تكون نسخ قرارات مجلس الإدارة مصدقة من قبل مسجل الشركات على أن يحفظ المسجل نسخه منها لديه) وأجابت الشركة بموجب كتابها ذي العدد (١٢٣) في ٢٠٢٥/٣/٩ (بالنسبة لمحضر (٩ و ١٠) لم يتم استحصال المصادقة لغاية تاريخه .

نوصي بمتابعة دائرة مسجل الشركات للمصادقة على المحضر .

الإجابة :

تم مراجعة دائرة تسجيل الشركات خلال الفقرة السابقة لغرض مصادقة المسجل على محاضر إجتماع مجلس الإدارة وتم مصادقة (٩) محاضر من اصل (١١) محضر وحالياً تمت الاجابة عن جميع الاستفسارات المطلوبة من قبل المسجل لمصادقة المحاضر المتبقية .

رابعاً : تأخر في عقد اجتماع الهيئة العامة بمدة (٢٨) حيث تم عقد الاجتماع بتاريخ ٢٠٢٤/٦/٢٨ على الرغم من صدور البيانات المالية بتاريخ ٢٠٢٤/٣/٣١ خلافاً للفقرة (١٣٥) من القانون أعلاه والتي نصت على (تعقد الهيئة العامة اجتماعاً لمناقشة و اقرار الحسابات الختامية خلال ستين يوماً من تاريخ الانتهاء من تدقيقها) واجابت الشركة بكتابها ذي العدد (١٢٣) في ٢٠٢٥/٣/٩ بانـــــــه (حصلت موافقة دائرة تسجيل الشركات تثبيت موعد اجتماع الهيئة العامة في ٢٠٢٤/٦/٢٨) .
نوصي بعقد اجتماع الهيئة العامة في الوقت المحدد دون تأخر .

الإجابة :

ان تواريخ اجتماعات الهيئة العامة تحدد من قبل دائرة مسجل الشركات علماً أن شركتنا قد قامت بتسليم نسخة من الحسابات الختامية لعام ٢٠٢٣ بتاريخ ٢٠٢٤/٤/٢٣ وخلال المدة القانونية وان مجلس الإدارة قد طلب إعلان الهيئة العامة في ٢٠٢٤/٥/٣٠ بقرار المجلس المثبت في الجلسة رقم (٤) في ٢٠٢٤/٥/٢ .

ب : عدم قيام الشركة بتسديد حصة التقاعد والضمان الاجتماعي للعاملين في الشركة والبالغة (٣٩٤٨٨) الف دينار (تسعة وثلاثون مليون واربعمائة وثمانية وثمانون الف دينار) كما في ٢٠٢٤/١٢/٣١ الموقوف من سنوات سابقة خلافاً للمادة (١٧/ اولاً) من قانون التقاعد والضمان الاجتماعي رقم (١٨) لسنة ٢٠٢٣ التي تضمنت على(على صاحب العمل تسديد الاشتراكات المستحقة عليه وعلى عماله خلال (٣٠) يوماً من الشهر التالي للاستحقاق وفي حالة التأخر مدة تزيد عن (١٢٠)يوم تفرص غرامة تعادل (١%) من مبلغ الاشتراكات عن كل شهر تأخير على أن لا تتجاوز نسبة (١٠٠%) من اصل الدين) وأجابت الشركة بكتابها ذي العدد (١٢٤) في ٢٠٢٥/٣/٩ (سيتم تسديد حصة التقاعد والضمان الاجتماعي للعاملين في الشركة في سنة ٢٠٢٥) .
نوصي بتسديد المبالغ المذكورة والالتزام بالمادة أعلاه .

الإجابة :

سيتم تسديد حصة التقاعد والضمان الاجتماعي للعمال في الشركة للسنوات السابقة حال استلام الايجار من الشركة المستثمرة وحسب جدولة الديون المقدم الى مجلس الإدارة .

ج . لم تقم الشركة باستخدام أجهزة نقاط البيع الخاصة بالدفع الالكتروني (pos) خلافاً لقرار مجلس الوزراء ذي العدد (٢٣٠٤٤) لسنة ٢٠٢٣ والذي تضمن (الزام الدوائر الحكومية وغير الحكومية والمختلطة والنقابات والجمعيات والمراكز التي تحصل فيها المبالغ فتح حسابات مصرفية وتهيئة أجهزة نقاط البيع الخاصة بالدفع الالكتروني pos الدفع بواسطة البطاقات المصرفية لتحصيل الاموال ولتمكين الراغبين من المراجعين بالدفع بالبطاقات مع الابقاء على التسلم النقدي جنباً الى جنب) وأجابت الشركة بكتابها ذي العدد (١٢٤) فـــــــي ٢٠٢٥/٣/٩ أنه (تمت المراجعة لغرض استخدام اجهزة نقاط البيع الخاصة بالدفع الالكتروني (pos) في مركز خدمة الزبائن واعلمونا بانهم ينتظرون الموافقة من مركزهم في بغداد) .

الإجابة :

تمت المراجعة لغرض استخدام اجهزة نقاط البيع الخاص بالدفع الالكتروني (pos) في مركز خدمة الزبائن واعلمونا بانهم ينتظرون الموافقة من مركزهم في بغداد ولقد تم تبليغ الشركة المستثمرة باعتماد نقاط الدفع الالكتروني (pos) عند بداية نشاطها .

د . قيام امين الصندوق بقبض مبالغ نقدية تزيد عن مليون دينار نقداً بدلاً من الصكوك خلافاً لكتاب وزارة المالية ذي العدد (٦٦٣١) في ٢٠٢١/٤/٢٩ والمتضمن (قيام أمناء الصناديق في دوائركم باستلام المبالغ النقدية اليومية لحد (١٠٠٠٠٠٠) دينار (مليون دينار) نقداً وما زاد عن ذلك المبلغ بصكوك) واجابت الشركة بكتابها ذي العدد (١٢٤) في ٢٠٢٥/٣/٩ (لم نبلغ بأي تعليمات تخص الية الاستلام للمبالغ كوننا قطاع مختلط) . وكما موضح في الجدول أدناه :-

رقم وصل القبض	تاريخه	المبلغ / الف دينار	التفاصيل
٥٩٣	٢٠٢٤/٥/٦	٣٥٦٠	عن قيمة تأمينات ٢٠% وبيع المخازن
٦٠٢	٢٠٢٤/٥/١٥	١٧٨٠٠	بيع اثاث مخازن الشركة
٦٠٨	٢٠٢٤/٥/٢١	٦٠٠٠	عن قبض تأمينات
٦٣٤	٢٠٢٤/٧/٢١	٢٦٤٤٠	بيع هياكل بنائية السوق المركزي والمخازن
٦٤٥	٢٠٢٤/٩/٧	٤٥٠٠	بيع هياكل مجمع الواحة

نوصي بقبض المبالغ بموجب صكوك .

الإجابة :

لم نبلغ بأي تعليمات تخص الية الاستلام للمبالغ كوننا قطاع مختلط علماً ان المبالغ المقبوضة هي تأمينات مزايمة استلمت نقداً لعدم تنظيم صك مصدق من قبل المزايديين لحساب الشركة .

هـ . عدم الفصل بين مهام استلام النقد وتثبيت القيود المحاسبية في السجلات بالإضافة الى انه لم يتم التأمين على خيانة الامانة لأمين الصندوق خلافاً للفقرة (٢ - ٣ - ر) من دليل الرقابة الداخلية بكتاب الامانة العامة لمجلس الوزراء ذي العدد (٩٨٢٦) في ٢٠٢٤/٢/٢٦ والتي نصت (سلامة إجراءات الضبط الداخلي كالتأمين ضد خيانة الامانة والفصل بين عملية التسجيل والاستلام وإجراءات نقل النقد) .

الإجابة :

سيتم التأمين على حيازة الامانة لأمين الصندوق خلال هذه السنة .

و . التأخر بإيداع المبالغ المقبوضة في الحسابات الجارية لدى مصرفي (الرافدين والموصل للتنمية والاستثمار) خلافاً للفقرة (٧-١-٢- ج) من دليل الرقابة الداخلية المشار اليه أنفاً والتي نصت على (ايداع النقد في الصندوق اول بأول في الحساب الجاري لدى المصرف بما لا يتجاوز يوم عمل بالتنسيق مع المصرف المختص) واجابت الشركة بكتابها ذي العدد (١٢٤) في ٢٠٢٥/٣/٩ (قلة الايرادات المستلمة وبعد المسافة في سد الموصل الى مدينة الموصل ادى الى التأخر في عملية الإيداع وكما مبين في الأمثلة أدناه :-

فترة القبض	تاريخ الايداع	المبلغ / الف دينار
٢٠٢٤/١/٦ - ١/١٠	٢٠٢٤/١/١٦	١٠٠٠
٢٠٢٤/٢/١٥ - ٢/٩	٢٠٢٤/٢/١٥	٧٣٠
٢٠٢٤/١٠/٢ - ٩/٢٣	٢٠٢٤/١٠/٢	٩٣٠

نوصي بإيداع النقد لدى المصارف اول بأول بدون تأخير .

الإجابة :

قلة الايرادات المستلمة وبعد المسافة من سد الموصل الى مدينة الموصل ادى الى تأخر في عملية الايداع وسيتم أيداع المبالغ لدى المصارف أولاً بأول حيث تم فتح مقر للشركة داخل مدينة الموصل (حي العربي) .

نوصي بتسجيل الآلية لدى دوائر المرور .

ح ٠ لم يتم مسك سجل اليومية العامة من قبل محاسب الشركة خلافاً (للفصل الخامس) من النظام المحاسبي الموحد والمتضمنة (يعتبر سجل اليومية العامة والاستاذ العام من السجلات الملزمة) واجابت الشركة بكتابها ذي العدد (١٢٤) في ٢٠٢٥/٣/٩ (سيتم مسك سجل اليومية العامة مستقبلاً) .
نوصي بمسك سجل اليومية العامة مستقبلاً .

عدم دقة التبويب المحاسبي للأرباح المتحققة عن قيمة بيع الموجودات الثابتة والمخرنية والبالغ (٩٩٤٣٥٣٩) دينار (تسعة ملايين وتسعمائة وثلاثة واربعون الف وخمسمائة وتسعة وثلاثون دينار) حيث تم تبويب اجمالي الارباح عن بيع الموجودات الثابتة والمخرنية الى (حساب/احتياطي مكاسب رأسمالية) بدلاً من تبويب ارباح الموجودات المخزنية في (حساب/أيراد بيع المخلفات) خلافاً للفقرة ٨/ (الاهداف والنطاق) من القاعدة المحاسبية رقم (١٢) والتي تضمنت (تعالج المكاسب الرأسمالية وفق متطلبات القاعدة ضمن حساب الاحتياطيات الرأسمالية) واجابت الشركة بكتابتها ذي العدد (١٢٤) في ٢٠٢٥/٣/٩ (يعتذر تزويدكم بقيد الفصل بيــــــــــــن الموجودات الثابتة والمخرنية عند البيع كون تم بيعها جملة وبفصيلاً) .

نوصي بالالتزام بالقاعدة المحاسبية أعلاه .

10-6

٦. المدينون والدائنون :-

أ. عدم قيام الشركة بتصفية الارصدة الدائنة والموقوفة والمدورة من سنوات سابقة كما فـي ٢٠٢٤/١٢/٣١ خلافاً للمادة (٢-١-٨/ج) من ضوابط الرقابة الخاصة بالأرصدة المدينة والدائنة من دليل الرقابة الداخلية المشار اليه انفاً والتي تضمنت إجراء التسوية لحسابات الدائنون في نهاية السنة المالية وأجابت الشركة بكتابها ذي العدد (١٢٤) في ٢٠٢٥/٣/٩ (حسب قرار مجلس الإدارة رقم (٣) في ٢٠٢٤/٣/٣٠ بدأت الشركة بتصفية الارصدة الدائنة والموقوفة والمدورة منذ سنوات سابقة وكما مبين في أدناه :

رقم الدليل المحاسبي	اسم الحساب	المبلغ / دينار	التفاصيل
٢٦٦٣	مصاريف مستحقة	٢٧١٣٨٨٦	اجور ماء وكهرباء واجور تدقيق ومخصصات اعضاء مجلس الإدارة
٢٦٦٤	رواتب واجور مستحقة	٢٠٠٦٤٦	رواتب واجور الخدمة للموظفين
٢٦٨٢	دائنو توزيع الارباح / حصة المساهمين	٦٣٥٠	ارباح سنوات سابقة (من سنة ١٩٩٢ لغاية سنة ٢٠٠٧)

مما يتطلب العمل على معالجتها وتصفيتهما .

الإجابة :

- تم تصفية اجور تدقيق البيانات المالية وتم دفعها بموجب الصك المرقم (٠٠٠١٢٦) في ٢٠٢٤/٣/٣١ كما تم تسديد مستحقات السادة أعضاء مجلس الإدارة كاملة .
- اما بخصوص اجور الماء الكهرباء فقد تم الاتفاق مع الدوائر على جدولة الديون وتم تسديد مبلغ (٥٠ ٠٠٠ ٠٠٠) دينار عن اجور الكهرباء كدفعة اولى بموجب الصك المرقم (٠٠١٣٤) في ٢٠٢٤/٥/٢٩ .
- أما بخصوص الرواتب والاجور المستحقة للعاملين فقد تم دفع مبلغ (٥١٨٤٧٥٠٠) دينار عن الرواتب المستحقة لسنة ٢٠٢٢ كاملة وكما تم دفع رواتب العاملين لشهري ك٢ وشباط من سنة ٢٠٢٣ وسيتم اكمال تسديد باقي الرواتب خلال هذه السنة وحسب توفر السيولة النقدية .
- اما بخصوص اجور الخدمة فتم توزيعها لغاية ٢٠٢٤/١٢/٣١ وحالياً سيتم دفعها خلال هذه الاشهر .
- أما بخصوص دائنوا توزيع الارباح حصة المساهمين فقد تم الاعلان عنها في سوق العراق للأوراق المالية وتم مراجعة بعض المساهمين لمقر الشركة لاستلام ارباحهم .

ب. تأخر الشركة بمتابعة حسم الدعاوى المقامة بحق النزلاء الممتنعين عن التسديد والبالغ عددهم (١٢٢) نزيل التي تمثل أجور سكن النزلاء واجور كهرباء بذمة (النزلاء والمحلات) وإيجارات مستأجري المحلات حيث اغلب الدعاوى قيد التنفيذ خلافاً للفقرة (٢-١-٨/ج) من ضوابط الرقابة الخاصة بالأرصدة المدينة والدائنة المشار اليه انفاً والتي نصت على (دراسة الارصدة المدينة الموقوفة ومتابعة تحصيلها) واجابت الشركة بكتابها ذي العدد (١٢٤) في ٢٠٢٥/٣/٩ (قامت الشركة باتباع كافة الإجراءات القانونية واستحصال الديون المترتبة بذمة النزلاء والمستأجرين عن طريق اقامة الدعاوى القانونية بحقهم) وكما في الجدول أدناه :

رقم الدليل المحاسبي	اسم الحساب	التفاصيل	المبلغ / الف دينار
١٦٦٤	مدينو قطاع خاص	سكن النزلاء	٩٤٣٠٨٩
		كهرباء النزلاء	١٣٨٥٩١
		كهرباء المحلات	٩٣٣
١٦٦٢	ايرادات مستحقة	ايجارات المحلات	١٠١٤٧

نوصي بالمتابعة المستمرة لاستحصال حق وق الشركة

الإجابة :

قامت الشركة باتباع كافة الإجراءات القانونية واستحصال الديون المترتبة بذمة النزلاء والمستأجرين المغادرين عن طريق إقامة الدعاوى القانونية بحقهم وقد تم استلام مبالغ نقداً وكذلك صكوك من دائرة تنفيذ الموصل وسوف نستمر بالمتابعة عن طريق الاتصالات والطرق القانونية .

٧٠ عقد التأهيل:

أبرمت الشركة عقد تأهيل وإدارة وتشغيل للمدينة السياحية في سد الموصل مع (شركة الاستاذ للمقاولات والتجارة العامة والاستثمار السياحي والعقاري والاستشارات والتصاميم الهندسية والشحن والتفريغ والخدمات العامة) المرقم (٧٨) في ٢٠٢٤/٢/٢٨ ولمدة (١٥) سنة تبدأ من ٢٠٢٤/٣/١٥ ولغاية ٢٠٣٩/٣/١٤ بضمنها مدة التأهيل والانشاء والبالغة (سنة ونصف) بموجب قرار مجلس الإدارة المنعقد بالجلسة المرقمة (١) في ٢٠٢٤/١/١٤ وجلسة الهيئة العامة المنعقدة في ٢٠٢٤/١/١٣ على ان يلتزم الطرف الثاني بصرف مبلغ (٧) مليار دينار (سبعة مليار دينار) لاعادة تأهيل المدينة السياحية واعمارها وتأثيثها وبإيجار سنوي يبدأ من تاريخ انتهاء مرحلة التأهيل والانشاء قدره (٣٣٠.٠٠٠) ألف دينار (ثلاثمائة وثلاثون مليون دينار) للسنوات الخمسة الاولى على ان تضاف نسبة (١٠%) كل خمس سنوات على مبلغ الايجار علماً أن مدة التأهيل (١٨) شهراً من تاريخ الاستلام ٢٠٢٤/٣/١٦ ولدينا بصدد ذلك الملاحظات الآتية :-

أ . عدم قيام الشركة بتضمين غرامة تأخيره لأعمال التأهيل ضمن بنود العقد المبرم مع الشركة المنفذة خلافاً للفقرة (٤-٦-٣- ز/تدقيق اجراءات التعاقد) من الدليل الاسترشادي لوحدات التدقيق الداخلي في جمهورية العراق المعمم بكتاب الامانة العامة لمجلس الوزراء / دائرة التنسيق الحكومي وشؤون المواطنين ذي العدد (ت ج٠ م٠ ٣٧٩٣٨/٤/٢٠١٩/١١/٦) والتي نصت على (التحقق من تضمين العقد الغرامات التأخيرية والحد الاعلى للاستقطاع) وأجابت الشركة بكتابها ذي العدد (١٢٣) في ٢٠٢٥/٣/٩ التي تضمنت (لم يتضمن العقد اي غرامة تأخيرية عن كل يوم تأخير كونه عقد استثمار ببديل ايجار سنوي ثابت وليس عقد مشاركة) .
نوصي بالالتزام بالدليل اعلاه .

الإجابة :

حسب العقد الفقرة (ط من ٤) تم فرض على الطرف الثاني خطاب ضمان عن حسن الاداء بضمنه المدة المحددة لتأهيل الشركة ولكون كلفة أعمال التأهيل تقع على عاتق الطرف الثاني وان ايرادات التشغيل ستعود له حصراً فإن العقد لا يتضمن اي غرامات تأخيرية عن كل يوم تأخير كونه عقد استثمار ببديل ايجار سنوي ثابت وليس مشاركة .

ب . قيام الشركة بالتعاقد مع الشركة المنفذه دون التأكد من سلامة الموقف القانوني للشركة خلافاً للفقرة (٤-٦-٣- د) من الدليل الاسترشادي لوحدات التدقيق الداخلي المذكور أنفاً والتي نصت على (التحقق من سلامة الموقف القانوني للشركات المقاوله قبل التعاقد معها) وأجابت الشركة بكتابها ذي العدد (١٢٣) في ٢٠٢٥/٣/٩ الذي تضمن (تمت مخاطبة دائرة تسجيل الشركات لبيان سلامة موقف الشركة من الناحية القانونية ولم يشير الى اي موانع أو تأثيرات سلبية على الشركة من التعاقد) .
نوصي بالتأكد من الموقف القانوني قبل التعاقد .

الإجابة :

ان الدليل الاسترشادي هو يشمل نطاق التطبيق على الوحدات الحكومية الممولة من الموازنة العامة للدولة وان شركة المدينة السياحية في سد الموصل هي شركة مساهمة وغير ممولة من الموازنة العامة للدولة وان أغلبية الاسهم تعود للمساهمين اشخاص طبيعيين . كما أن العقد المبرم يخضع لأحكام القانون المدني ويستأنس بإجراءاته بقانون بيع وإيجار أموال الدولة رقم ٢١ لسنة ٢٠١٣ .
وفيما يخص سلامة موقف الشركة المتعاقدة معها فإن العقد تم ابرامه عن طريق اعلان تضمن مواصفات معينة في الشركات المقدمة للاشتراك بالمناقصة ورست على الشركة المتعاقدة معها لتحقيق جميع المواصفات والشروط المطلوبة بالإعلان واعتماد أن أولياتها معلمة بالباركود ومصادقة من دائرة تسجيل الشركات .

ج . تم اعتماد كتاب الكفاءة المالية للشركة المحال اليها مشروع التأهيل والإدارة والتشغيل بموجب كتاب مصرف الثقة الدولي الاسلامي ذي العدد (٣١٢٤) في ٢٠٢٣/٥/٨ قبل تاريخ الاعلان عن المشروع في ٢٠٢٣/١٠/٢٥ خلافاً للفقرة (٢/د) من الشروط الخاصة بالفرصة الاستثمارية لعقد تأهيل وإدارة وتشغيل شركة المدينة السياحية في سد الموصل والتي نصت على (تقديم ما يؤيد الكفاءة المالية للشركة المتقدمة بما يناسب قيمة العرض المقدم) واجابت الشركة بكتابها ذي العدد (١٢٣) في ٢٠٢٥/٩/٣ والتي تضمنت (قامت الشركة المتعاقدة بتلبية الدعوى المباشرة من قبل مجلس ادارة شركتنا في ٢٠٢٣/٣/١٨ وكان من ضمن أولياتها كتاب الكفاءة المالية اعلاه وتم اعتماده بعد الاعلان عن عقد التأهيل بتاريخ ٢٠٢٣/١٠/٢٥) .
نوصي بالالتزام بشروط الفرصة الاستثمارية .

الإجابة :

شركة الاستاذ للمقاولات والتجارة العامة والاستثمار السياحي من الثلاث عروض التي تقدمت الى الشركة تلبية لدعوى مجلس الإدارة في ٢٠٢٣/٢/١٨ وكان من ضمن أولياتها كتاب الكفاءة المالية اعلاه ولكونه قد تم التحقق من صحة الصدور بكتاب الشركة العدد ١/١٥٢ في ٢٠٢٣/٥/١٣ فقد اعتمد كوثيقة عند التقديم على الاعلان في شهر تشرين الثاني/ ٢٠٢٤ .

د . تم إحالة مشروع تأهيل مرافق شركة المدينة السياحية في سد الموصل الى الشركة المنفذة بالرغم من عدم وجود اعمال مماثلة في المجال السياحي خلافاً للفقرة (٢/ب) لشروط الخاصة بالفرصة الاستثمارية لعقد تأهيل وإدارة وتشغيل شركة المدينة السياحية في سد الموصل والتي تضمنت (تقديم نبذة عن اعمال مماثلة قامت بها الشركة بخصوص التأهيل والإدارة والتشغيل لمرافق سياحية مماثلة سواء داخل العراق او خارجه) واجابت الشركة بكتابها (١٢٣) في ٢٠٢٥/٣/٩ والتي تضمنت (جميع الشركات المتقدمة في حينها لم يكن لها اعمال مماثلة) .
نوصي الالتزام بالشروط الخاصة بالفرصة الاستثمارية عند التعاقد .

الإجابة :

جميع الشركات المتقدمة في حينها لم يكن لها اعمال مماثلة وعلى ضوءها تم فرض فقرة في العقد المرقم (أ من ٤) والتي تنص على ان يتولى الطرف الثاني إدارة وتشغيل المدينة السياحية باعتماد كادر سياحي متخصص وله خبرة في مجال عمله ويتحمل مصاريفها وتبعاتها .

هـ . لم تقم الشركة المنفذة للمشروع بالتأمين على مشروع التأهيل خلافاً للمادة (الحادي والعشرون /١) من شروط المقولة لا عمال الهندسة المدنية والتي تضمنت على (المقاول أن يؤمن على المشروع باسم صاحب العمل واسم المقاول معاً ضد جميع الخسائر او الاضرار مهما كان سبب وقوعها) واجابت الشركة بكتابها ذي العدد (١٢٣) في ٢٠٢٥/٣/٩ والتي تضمنت (الاتفاق على التأمين بعد اكتمال اعمال التأهيل) .
نوصي بالتأمين على المشروع .

الإجابة :

يتضمن عقد التأهيل الفقرة (ك من ٤) ان يتولى (الطرف الثاني التأمين الشامل على الشركة بجميع مرافقها باعتماد استثمارات التأمين التي يتم المصادقة والموافقة عليها أولاً من الطرف الاول) وبالتأكيد ينفذ ذلك عند اكتمال أعمال التأهيل لكافة الدور والمرافق وقيل أي تشغيل ومن أحدى شركات التأمين المجازة وسيتم مطالبة الطرف الثاني في العقد لا جراء التأمين على المشروع بوضعه الحالي .

و . التأخر بتشكيل لجنة للإشراف من قبل شركة المدينة السياحية في سد الموصل لغرض متابعة الاجراءات الخاصة بالصرف من قبل الشركة المتعاقدة معها حيث تم تشكيلها بالأمر الإداري المرقم (١١٤) فـ في ٢٠٢٥/٢/٢٧ خلافاً للفقرة (٢/ج) من بنود العقد والتي نصت على (يلتزم الطرف الثاني بصرف مبلغ لا يقل (٧) مليار دينار عراقي عن اعادة تأهيل المدينة واعمارها وتأثيثها وفرشها وما يتم انشاءه من مرافق سياحية ويكون الصرف بأشراف لجنة من الطرف الاول) .
نوصي بمراجعة الصريفات منذ بداية عقد التأهيل .

الإجابة :

تم تشكيل لجنة للإشراف على مبالغ صرف شركة الاستاذ للمقاولات والتجارة العامة والاستثمار السياحي بخصوص عقد التأهيل والإدارة والتشغيل بالأمر الإداري المرقم ١١٤ في ٢٠٢٥/٢/٢٧ وباشرت اللجنة بأعمالها مع الطرف الثاني باعتماد جداول الكميات للأعمال المنجزة بالحصول عليها من طرف ثالث وهو مكتب تناسق للاستشارات الهندسية ومطابقة الوصولات مع أسعار وكلف الانجاز .

ز . عدم تناسب نسبة أنجاز تأهيل مرافق الشركة حيث بلغت نسبة الانجاز المادي (٣٥%) بموجب تقرير المهندس المقيم ومحضر الزيادة بتاريخ ٢٠٢٥/٢/٢٦ مقارنة مع المدة المتبقية للتأهيل التي بدأت في ٢٠٢٤/٣/١٦ وتنتهي في ٢٠٢٥/٩/١٦ حسب الفقرة (٢/ب) من بنود العقد المبرم والتي تضمنت على أن تكون مدة التأهيل والانشاء سنة ونصف .

نوصي بسرعة الانجاز من خلال تكثيف العمل والالتزام ببنود العقد .

الإجابة :

أطلع المجلس على تقرير المهندس المقيم السيد ليث عبد محمود جاسم حول اعمال التأهيل والتطوير للشركة ونسب الانجاز وبعد المناقشة قرر المجلس قيام المهندس المقيم الاستمرار بتقديم تقرير شهري مفصل عن تأهيل المدينة السياحية ونسب الانجاز . وقرر مجلس الإدارة بالجلسة رقم (٢) بتاريخ ٢٠٢٥/١/٢٥ توجيه كتاب الى الطرف الثاني للإسراع بأعمال التأهيل كون قد أنقضى أكثر من نصف المدة المقررة للتأهيل .

٨ . متابعة تقارير الديوان:

عدم الاجابة على تقريرنا للسنة السابقة ذي العدد (ب/١٣/٢٩/٥٤/٨٤٨٥) في ٢٠٢٤/٣/٣١ بالرغم من انتهاء المدة المحددة بالإجابة والبالغة (٩٠) يوماً خلافاً للمادة (٢/رابعاً) من قانون ديوان الرقابة المالية الاتحادي المرقم (٣١) لسنة ٢٠١١ (المعدل) والمتضمنة (تعد مخالفة مالية لأغراض هذا القانون الامتناع أو التأخر في الرد على تقارير ومراسلات الديوان واعتراضه وملاحظاته خلال المدة المحددة) .
نوصي الالتزام بالإجابة على تقارير الديوان .

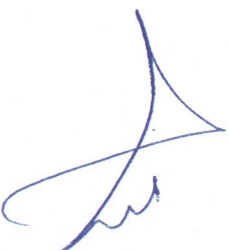
الإجابة :

تم الإجابة على تقرير ديوان الرقابة المالية الاتحادي لسنة ٢٠٢٣ بموجب كتابنا المرقم ١٥٥ في ٢٠٢٥/٤/١٢ والمرفق معه كشف بالإجابة مع قرص CD . وتم التسليم بتاريخ ٢٠٢٥/٤/١٦

خلاصة الرأي :

في رأينا مع مراعاة ما جاء أعلاه واستناداً الى المعلومات والايضاحات التي توفرت لدينا فإن البيانات المالية وتقرير الإدارة المرفق بها متفقة مع السجلات ومستوفية للمتطلبات القانونية وإنها على قدر ما تضمنته من مؤشرات للأداء تعبر بصورة واضحة وعادلة عن الوضع المالي للشركة كما في ٣١/كانون الأول/٢٠٢٤ ونتائج نشاطها وتدفقاتها النقدية للفترة المنتهية بذات التاريخ .

.....


مخلا محي الدين يونس
المدير المفوض


سناء عبدالغني بهاء الدين
مدير الحسابات


مجاهد سعيد احمدي
مدير التدقيق